

حماية العقل من الانحراف

Protecting the mind from deviation

«himayat aleaql min alianhiraf»

محمد صالح جواد¹

قسم القراءات القرآنية كلية الإمام الأعظم الجامعة، الرمز البريدي: 10011، بغداد، العراق.

Mohammed Salih JAWAD

Department of Quranic Readings, IMAM A'ADHUM University COLLEGE, Zip Code: 10011, Baghdad. IRAQ

 mohammed19552013@gmail.com

 <https://orcid.org/0000-0002-7519-9953>

تاريخ النشر: 2021/12/31

تاريخ القبول: 2021/12/30

تاريخ الاستلام: 2021/12/27

لتوثيق هذا المقال: أسلوب إيزو 2010-690

جواد، محمد صالح، ديسمبر 2021، حماية العقل من الانحراف. مجلة التراث، المجلد 11، العدد 05، من ص 336، إلى ص 356. [2253-2253-2253].
[E-ISSN 2602-6813 ISSN: 0339]

TO CITE THIS ARTICLE: Style ISO 690-2010

JAWAD, Mohammed Salih, December 2021, Protecting the mind from deviation AL TURATH Journal. volume 11, issue 05, P 336, P356. [ISSN: 0339-2253 E-ISSN. 2602-6813].

تنبيه:

ما ورد في هذه المجلة يعبر عن آراء المؤلفين ولا يعكس بالضرورة آراء هيئة التحرير أو الجامعة وتخضع كل منشورات للحماية القانونية المتعلقة بقواعد الملكية الفكرية، ويحمل أصحابها فقط كل تبعات مؤلفاتهم.



Attention:

What is stated in this journal expresses the opinions of the authors and does not necessarily reflect the views of the editorial board or university. All publications are subject to legal protection related to intellectual property rules, and their owners only bear all the consequences of their literature.

Open Access Available On:

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/323>



V .4 .0



*المؤلف المرسل: محمد صالح جواد : البريدي الإلكتروني: mohammed19552013@gmail.com.

إن حماية العقل هو مبدأ الإصلاح إذ هو مناط التكليف، وبه قوام الحضارة والحياة بكل أشكالها، ولقد اقتضت الحكمة الإلهية بأن تكون دعوة الاسلام كونية الطابع، شمولية التوجّه، تأليفية المقاصد، موجّهة إلى الناس كافة في مشارق الأرض ومغاربها، وأن تأتي في أعقاب الشرائع السماوية، تحمل إلى البشرية كلّها رسالة التوحيد في ركنها توحيد الإيمان بالله الأحد، وتوحيد الأمة في نبذها الشرك واعتصامها بجبل الإيمان الموحد، وفي سعيها المشترك لإنشاء مجتمع رشيد منفتح على كل الشعوب والاطياف المختلفة.

وجاء البحث في مبحثين: الاول كان عن حماية العقل من الانحراف الديني، وتضمن مطلبين: حمايته بالعقيدة وحمايته بالشريعة، والمبحث الثاني تحدث عن حماية العقل من الانحراف الفكري، وتضمن مطلبين: حمايته بالثقافة الاسلامية، وحمايته بالفكر الوسطي.

ولا شك أنّ حماية العقل من الانحراف يصب في استدامة التنمية البشرية وإتاحة التفكير والعطاء على كافة الأصعدة ومنها تنظيم الاقتصاد فرداً وأسرة ومجتمعاً.

الكلمات المفتاحية: الحضارة؛ دعوة الاسلام؛ الانحراف الديني؛ الانحراف الفكري؛ استدامة التنمية البشرية.

تصنيفات JEL: Z12, I10 , Q01.

Abstract:

The protection of the mind is the principle of reform, as it is the task of commissioning, and of the essence of civilization and life in all its forms. The divine wisdom required that the call of Islam be cosmopolitan, universal, oriented, and purposeful, addressed to all people in the world and the majority, The unification of the faith in

the unification of the nation in the rejection of polytheism and sit in the rope of faith unified, and in their common quest to create a rational society open to all peoples and different spectrums.

The second study deals with the protection of the mind from intellectual deviation, and includes two requirements: protecting it with Islamic culture and protecting it with moderate thought.

There is no doubt that protecting the mind from deviation leads to the sustainability of human development and the provision of thinking and giving at all levels, including the regulation of economy to individuals, families and society.

KEY WORDS : Civilization; the call of Islam; religious deviance; intellectual deviation; sustainable human development.

JEL Classification Codes : Z12, I10 , Q01

Résumé:

La protection de l'esprit est le principe de la réforme, car c'est la tâche de la commande, et de l'essence de la civilisation et de la vie sous toutes ses formes. La sagesse divine exigeait que l'appel de l'Islam soit cosmopolite, universel, orienté et déterminé, adressé à tous les peuples du monde et à la majorité, L'unification de la foi en

l'unification de la nation dans le rejet du polythéisme et assise dans la corde de la foi unifiée, et dans leur quête commune de créer une société rationnelle ouverte à tous les peuples et aux différents spectres.

La deuxième étude traite de la protection de l'esprit contre les déviations intellectuelles et comprend deux exigences : le protéger avec la culture islamique et le protéger avec une pensée modérée.

Il ne fait aucun doute que la protection de l'esprit contre les déviations conduit à la durabilité du développement humain et à la possibilité de penser et de donner à tous les niveaux, y compris la régulation de l'économie aux individus, aux familles et à la société.

MOTS CLÉS : Civilisation ; l'appel de l'Islam ; déviance religieuse; déviation intellectuelle; développement humain durable.

JEL Classification Codes : Z12, I10 , Q01

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله الطيبين، وأصحابه المباركين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فإنَّ حفظ العقل هو أحد مقاصد الشريعة الإسلامية الأساسية، وهي ما تُعرَف بالضرورات الخمس: (حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ العرض، حفظ المال)، فحفظُ العقل وحمايته من المقاصد والغايات التي شرع الدين لأجلها، ولهذا نجد كتب الشريعة ولاسيما كتب الفقه وأصوله تعنى بالحديث حوله، وكيفية حفظه، وشروطه، وما يتصل به، فالشريعة تهدف إلى حفظ المصالح الخمس وصيانتها من الضياع، ويتم تحقيقها بدرجات ثلاث من التشريعات، فالعليا تضمُّ الضروريات، والوسطى الحاجيات، والدرجة الدنيا تضمُّ التحسينات، والأحكام الشرعية تخدم المصالح الكلية في جانب الوجود، وفي جانب صيانتها من الانعدام، وحماية العقل من الانحراف يأتي في الدرجة الأولى من حيث الأهمية والخطورة، إذ تصرفات الناس تنطلق من قناعاتهم التي تستند إلى أرصدتهم الفكرية والاعتقادية، وبهذا يكون منطلق كلِّ عملٍ يمارسه الإنسان ويظهر في سلوكه من خير أو شر مرتكزاً في كيانه الفكري والاعتقادي، ومستكناً في داخل النفس وأعماقها.

واقتضت طبيعة البحث تقسيمه بعد هذه المقدمة إلى مبحثين و خاتمة تتضمن نتائج الدراسة، كما أنه إلى أي ذكر تفاصيل بطاقة الكتاب في قائمتها بآخر البحث، كما أذكر اسم السورة ورقم الآية بعد ذكرها مباشرة في الأصل، وذلك لتحاشي إثقال الهوامش، وأسأل الله التوفيق والسداد، و عليه فالخطة المعتمدة كانت كالتالي :

المبحث الأول: حماية العقل من الانحراف الديني

المطلب الأول: حماية العقل بالعتيدة

المطلب الثاني: حماية العقل بالشريعة

المبحث الثاني : حماية العقل من الانحراف الفكري

المطلب الأول: حماية العقل بالثقافة الإسلامية

المطلب الثاني: حماية العقل بالفكر الوسطي

المبحث الأول: حماية العقل من الانحراف الديني

من أجل حفظ الدين شرعت الأحكام العقدية والشرعية، فشرع الإيمان، والنطق بالشهادتين، كما شرعت الصلاة والزكاة والصيام والحج، وسائر الأعمال والأقوال التي تحقق حقيقة الدين في النفوس والحياة، كالأذكار، والقربات، والوعظ، والإرشاد، والنصح، وبناء المساجد والمدارس، وتبجيل العلماء والمصلحين والدعاة، وغير ذلك^(١).

والدين هو الإسلام بمعناه الكامل، الذي يعني الاستسلام لله ﷻ، ودعا له الأنبياء جميعاً، وخصه ربنا ﷻ بقوله: **(إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ)** [آل عمران: 19].

المطلب الأول: حماية العقل بالعقيدة

العقيدة: هي القسم الأول من أقسام الدين الذي أنزله الله ﷻ دليلاً للناس إلى الإيمان به وبرسله، وبملائكته، وبكتبه، وسراجاً منيراً لعبادته ﷻ، وطريقاً مستقيماً لتعاملاتهم فيما بينهم.

وبناءً على هذا فإن أعظم مقصد، وأنبى غاية لتحقيق حماية العقل هو الحفاظ على العقيدة القائمة على الأسس الصحيحة الناتجة عن الشريعة النقية، يقول أبو بكر الطيب: (منطلق الأمن في هذه الحياة العاجلة، وطمأنته في دارها الفانية هو الإيمان الشرعي الذي ينتظم جميع أركانه وجملته خصاله من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والإيمان باليوم الآخر، وبقضاء الله وقدره بما فيه خير وشره، والإيمان بما جاء به نبينا محمد ﷺ من الشرائع والأحكام، فالذي يؤمن بهذه الأركان إيماناً صحيحاً كاملاً، يجزم به العقل، ويطمئن عليه القلب إيماناً غير مشوب بشك، ولا مخلوط بشرك، فهو الخلق بالأمن من المخاوف، قال الله ﷻ: **(الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)** [الأنعام: ٨٢].

ونحن نشهد الآن بين أظهرنا أئمةً تعيش حالة من المسخ المعنوي، والشقاء النفسي المطرد، نتيجة خلو قلوبها من الإيمان، وخواء أرواحها من آثاره، وما مظاهر الانتحار والشذوذ في السلوك إلا دلائل على ذلك الشقاء والمسخ، ومخاوف الآخرة^(٢).

فالعقيدة هي الضابط الأمين الذي يُحكّم التصرفات، ويوجّه السلوك، ويتوقّف على مدى انضباطها وإحكامها كل ما يصدر عن النفس من كلمات، أو حركات، بل حتى الخلجات التي تساور القلب والمشاعر التي تعمل في جنبات النفس، والهواجس التي تمرّ في الخيال، هذه كلّها تتوقف على هذا الجهاز الحساس، فهي تعتبر بمثابة دماغ التصرفات، فإذا تعطل جزء منها أحدث فساداً كبيراً في التصرفات، وانفراجاً هائلاً عن سوي الصراط، ولذا فقد عني القرآن الكريم ببناء العقيدة، إذ لا تكاد تخلو آية سورة - مكية كانت أو مدنية - من شدّد الإنسان بكليته إلى ربه، وربط كلّ تصرف بهذه العقيدة، التي تمثل القاعدة الأساس لهذا الدين الذي لا يقوم من دونها، ولا سيما السور المكية، التي أفردت لبناء هذه العقيدة، فلقد كانت العقيدة هي الموضوع الوحيد الذي عاجلته تلك السور^(٣).

وعلى هذا فإن كلّ الانحرافات التي نعانيها في سلوكنا - أفراداً أو جماعات - راجعة بكليتها إلى الانحراف في التصور العقدي، فالناس في هذه الأيام بحاجة إلى بناء العقيدة من جديد، وإلى تصحيح التصور الاعتقادي، إذ لا بدّ من إفراغ الله ﷻ بالألوهية، ولا بدّ من أن تستقرّ عظمة الله ﷻ في الأعماق، وأن يعمرّ النفوس حُبّه، ولا مناص من أن تحيا القلوب وهي تستشعر هيئته وجلاله^(٤).

إنَّ الأمنَ الفكريَ غايته استقامة المعتقد، وسلامته من الانحراف، حرصاً على دين الإسلام ووسطيته، ولذلك فإنَّ الإخلالَ به يعرِّضُ الإنسانَ لأنَّ يكونَ عمله هباءً منثوراً، لا ثقلَ له في ميزان الإسلام⁽⁵⁾.

إنَّ تاريخَ البشر يحكي ألواناً من بحث الإنسان واجتهاده في إطار فطرة التدنُّن، ما بين تفكير عقلي، وتصورات ذاتية، ومتابعة عادات وتقاليد، ومسيرة موروثة، وصور أخرى من صور تفاعل الإنسان مع فطرة الدين، التي تشغل عقله، وتملأ عليه نفسه، وما جنى الإنسان من وراء ذلك إلا ضللاً، وتيهاً، وجهالة، وظلمات بعضها فوق بعض، وفي خضمِّ هذه الرحلة الطويلة من تاريخ البشر ما اهتدى الإنسان إلى الإجابات المُنقّعة، التي خضع لها عقله، واطمأن إليها قلبه إلا في رسالات السماء، والتي تَدَارَكُ بها الله البشرَ، رحمةً منه وفضلاً وتكريماً وعظفاً، فما سعدت الأنفس إلاَّ مع دعوات المرسلين، وما أُنِجَ مجتمع إلاَّ مع هدايات السماء، ولا استقرَّ عيش إلاَّ في ظل دعوة التوحيد، التي هتفت بها أنبياء الله ورسله⁽⁶⁾.

لقد جاء وحي الله ﷻ، يهدي الناس إلى صراط الله المستقيم، فعرف الإنسان إلهه، وخالقه، وربّه، ورازقه، وأرسى قواعد التوحيد الخالص، والتوجُّه الصادق، وجاءت رسالات السماء مُتَّخِذَةً مِنَ العقيدة الصحيحة نقطة انطلاقها، ودُعامة ركائزها، وذلك لِمَا تمثله العقيدة الصحيحة من أهمية ومكانة في بناء الدين، وإصلاح الإنسان، ولذا فلا نعجب أن يعلن كلُّ رسول من المرسلين منطلق رسالته في إعلان (لا إله إلاَّ الله) والتي أُولَى ثمراتها في نفس الإنسان هدوءاً داخلياً، لا تُساقها مع الفطرة، وأماناً وسعادة، نتيجة مواءمة مضمونها مع تكوين الإنسان، فيها عرف الإنسان ربّه، وتعرّف على غاية خَلْقِهِ، أدرك كيف يتعامل مع ما سُخِّرَ له، وعَلِمَ مآل حياته ومماته، وعندئذ استشعر الإنسان معنى الأمن الداخلي، ومن ثمَّ شَعَّ خُلُقاً حسناً، وتعاملاً كريماً، وأدباً مع بني مجتمعه بعد أن استقام على أمر الله، ونظَّم له الدينُ الصحيح حياته مع نفسه ومجتمعه، وكلُّ ذلك بفضل العقيدة الصحيحة، وبافتقاد الإنسان العقيدة الصحيحة تغلبه المخاوف، وتخطفه المفازع، ويسيطر عليه القلق والتوتر، إذ فاقد الشيء لا يعطيه، فلن يعطي أماناً لغيره طالما لم يشعر به في نفسه، وما أعظم تصوير القرآن حال المشرك الذي فقد كلَّ عناصر الأمن النفسي والبدني، والعقلي، والاجتماعي، وذلك بافتقاده الإيمان، وخُلُوه من العقيدة الصحيحة، قال الله تعالى: **(وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ)** [الحج: 31]⁽⁷⁾.

المطلب الثاني: حماية العقل بالشرعية

إنَّ أهمَّ ما يقصِّدُ لحماية العقل هو تحقيق المحافظة عليه من الانحراف عن الشرعية، فالعقل إذا خرج عن جادة الصواب وعن مفهوم الدين الذي نزل لأجله، وعن المعاني الكبرى التي أكَّده الدين الإسلامي على تحقيقها، كالشمولية، والوسطية، والاعتدال، وغيرها، فإنَّ النتائج ستكون في غاية الخطورة، وهو ما يذكِّرنا بأرباب الكنائس في القرون الوسطى (العصور المظلمة) إذ باسم الدين، وبفهم الدين الخاطئ أُبِيدَت أنفُسٌ كثيرة، وأُتلفت عقول نيرة، وذاق مرَّ الجوع أعداء لا تخصي من البشر، وذلك كلُّه بسبب الانحراف العقلي في فهم الدين السماوي، الذي ما شُرِّع إلاَّ للحفاظ على ما ذكرنا.

ويؤكد الإسلام على المحافظة على العقل من ارتكاب المحرمات التي تذهبه، وذلك لأن العقل هو الذي استحقَّ به الإنسان أن يكون خليفة في الأرض وأن يُسَخَّرَ له ما في السماوات والأرض، وهو مناط التكليف - أيضاً -، إذ قد جعله الفقهاء شرطاً لصحة العمل، فلا يصحُّ العمل إلاَّ به، لذلك حرَّم الإسلام تناول الخمر وكلِّ مخدِّر، وشرع في ذلك الحدَّ أو التعزير، تأديباً لمتعاطيها وراحة لغيره وحماية للمجتمع من خطرهما ومحافظة على أمن الأمة⁽⁸⁾.

إنَّ تعاطي المسكرات والمخدرات، وما شابهها، أُمُورٌ حَرَّمَها الله ﷻ لأجل المحافظة على العقل من الشطط، والزلل، وارتكاب الجرائم، وغير ذلك من الأمور التي تنتج عند ذهاب العقل حالة السكر، قال الله تعالى: **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾** [المائدة: 91].

قال القرطبي: (أَعْلَمَ اللهُ - تعالى - عباده أَنَّ الشَّيْطَانَ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يُوقِعَ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ بَيْنَنَا بِسَبَبِ الْخَمْرِ وَغَيْرِهِ، فَحَذَرْنَا مِنْهُ، وَهَمَّانَا عَنْهُ) (9).

وقال الله تعالى: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾** [البقرة: 219].

قال ابن جرير: (وَأَمَّا كَانَ ذَلِكَ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَكَرُوا وَتَبَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَقَاتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا) (10).

وَمِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيحَةِ فَإِنَّ تَعَاطِي الْخَمُورِ يُوْهِنُ الْبَدْنَ، وَيَجْعَلُهُ أَقْلًا مُقَاوِمَةً وَحَدًّا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ مُطْلَقًا، وَهِيَ تَوَثِّرُ فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْبَدَنِ، وَلَا سِيَّمَا فِي الْكَبْدِ، وَهِيَ شَدِيدَةُ الْفَتْكِ بِالْجُمُوعَةِ الْعَصَبِيَّةِ، لِذَلِكَ لَا يُسْتَعْرَبُ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهَمِّ الْأَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ لكَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْعَصَبِيَّةِ، وَمِنْ أَعْظَمِ دَوَاعِي الْجُنُونِ وَالشَّقَاوَةِ وَالْإِجْرَامِ، لَا لِمُسْتَعْمَلِهَا وَحْدَهُ بَلْ وَفِي أَعْقَابِهِ مِنْ بَعْدِهِ (11).

وهذا ينطبق على متعاطي المخدرات - أيضاً -، إذ تتنابه الكثير من الأمراض البدنية والنفسية، والتي منها (12):

1. إِنَّ لَهُ آثَارًا ضَارَةً طَبِيعِيَّةً، كَالدَّوَارِ فِي أَوَّلِهِ، وَالشَّعُورَ بِالْإِسْتِرْحَاءِ وَالنَّوْمِ الْعَمِيقِ، وَالْهَبُوطَ الْعَامَ لِلجِهَازِ الْمَرْكَزِيِّ، وَحِرْمَانَ الْجِهَازِ الْمَضْمِيِّ مِنَ الْكِمِّيَّاتِ الْمَطْلُوبَةِ لِلْجِسْمِ نَفْسَهُ، كَاللُّعَابِ وَالْعَصَارَاتِ الْمَضْمِيَّةِ، ثُمَّ التَّصَلُّبُ فِي الشَّرَائِبِ، وَيَصْحَبُ ذَلِكَ الضَّعْفُ الْجَسْمِيُّ، وَقَلَّةُ الرِّغْبَةِ فِي إِرْضَاءِ الطَّرَفِ الْآخَرِ.
2. يَنْتَجِ عَنْهُ بَعْضُ الْأَمْرَاضِ النَّفْسِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَمِنْهَا أَنَّهُ إِذَا اقْتَرَبَ مَوْعِدُ التَّعَاطِي تَنَابَ الْمَدْمَنُ أَعْرَاضَ تَشْتَدُّ تَدْرِيجًا، وَهِيَ تَوْتَرُ وَشُعُورٌ بِقَلْقٍ شَدِيدٍ وَانْقِبَاضٌ وَهَبُوطٌ عَصَبِي لَا يَسْتَقِرُّ الْمَدْمَنُ مَعَهُ، وَمَعْظَمُ الْمَدْمَنِينَ عَلَى وَعْيٍ تَامٍ بِآثَارِ مَدْمَرَةٍ لَهُمْ صَحِيًّا وَنَفْسِيًّا لَدَرَجَةٍ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَحَاوِلُ الْعِلَاجَ تَلَقَّائِيًّا أَوْ بِمَعُونَةِ الطَّبِيبِ، وَأَنَّهُمْ أَحْيَانًا يَكُونُونَ فِي حَالَةِ بَكَاءٍ، تَشَلُّ الْجَسَدَ عَنِ الْحَرَكَةِ حِينَ تَجِيئُ النَّوْبَةُ إِلَى أَنْ يَتَّعَاطَى الْحَشِيشَ.
3. تُسَبِّبُ الْمَخْدَرَاتُ حَالَةَ مِنَ الْمَرَحِ وَالتَّهَيُّجِ مَعَ اعْتِقَادِ مُتَّعَاطِيهِ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَضْلًا عَنْ اتِّجَاهِهِ إِلَى اخْتِرَاعِ أَفْكَارٍ وَهْمِيَّةٍ، وَأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى ارْتِكَابِ الْجَرِيمَةِ، لِأَنَّ شَخْصِيَّتَهُ غَيْرَ مُسْتَقَرَّةٍ، وَيَصِيرُ ذَلِكَ بِهِ إِلَى التَّشَرُّدِ وَالسَّرْفَةِ وَالْخَوْفِ وَالْجَبَنِ، ثُمَّ يَكُونُ الْمَهْجُومَ وَالْعَدَوَانَ، وَقَدْ كَانَتْ لَهُ ضَحَايَا كَثِيرَةٌ مِنْ مَرْضَى الْعُقُولِ وَالْجَانِينِ، يَقُولُ الدُّكْتُورُ (وولف) - وَهُوَ عَضْوٌ فِي لَجْنَةِ الْمَخْدَرَاتِ بِهَيْئَةِ الصَّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ - : إِنَّ الْحَشِيشَ يَعْمَلُ عَلَى تَجْسِيمِ الْمَشَاعِرِ وَالْإِنْفِعَالَاتِ، وَإِنَّ أَكْثَرَ الْمُتَّعَاطِينَ تَتَأَثَّرُ تَهَيَّاتُهُمْ وَتَتَضَخَّمُ إِلَى أَقْصَى دَرَجَةٍ، وَهَذَا يَكُونُ الْعَدَوَانَ.

4. إِنَّ لِمُتَّعَاطِي هَذِهِ الْجَرِيمَةِ قُوَى مُعْطَلَّةٌ عَنِ الْعَمَلِ وَالْإِنْتِاجِ، لِأَنَّهُمَا تَسْتَلْزِمُ السَّهْرَ الَّذِي يَسْتَنْفِدُ جَهْدًا وَطَاقَةً، وَأَنَّهُمَا تَوَجَّهَتْ طَبَقَةً مِنَ الْجُرْمِينَ شَأْنُهُمُ الْإِعْتِدَاءُ وَالْعَدَوَانَ، لِأَنَّهُمْ فَارِغُونَ وَمُحْتَاجُونَ وَمُتَحَيِّلُونَ، فَفِي دَرَسَةِ لِبَعْضِ الْبَاحِثِينَ فِي

اليونان: إنّه تأكد لديهم الدور الواضح الذي يلعبه الحشيش كباعث للجريمة، حتى أصبحت كلمة (حشاش) في اليونان ترادف كلمة (مجرم).

5. ومن أخطار المخدرات حوادث السيارات، لأنّها تقربّ البعيد في النظر، وتبعد القريب أحياناً، فتقع الحادثة ولا يشعر السائق.

وعلى هذا فالحاجة الآن ملحة لإعادة تطهير المجتمع من تلك المشكلات الحادة المزمنة، إذ قد ظهر خطر هذه السموم، وبانت مشاكله الصحية والسيكولوجية، فهو قد يؤدي إلى حالة من الاضطراب العقلي.

ولا سبيل - هنا - إلى الاستقصاء، وإنما سبيلنا أن نربط بين العلم والدين بالرباط الحكيم المبين، وعلى هذا فيتبين أنّ المسكرات والمخدرات بأنواعها شتى ممّا يقوِّض أركان مقاصد الإسلام الخمسة، ويزلزل بنيانها على شيء من التفاوت، وذلك لأنّها تؤثر في العقل وتخلّ بتوازنه، وهو تلك اللطيفة الربانية التي يبصر بها الإنسان وجوه الصواب وطرق الرشاد، ويعبد بها ربّه، والتي ينوّه الله ﷻ بها، فيجعلها وقاية من الشرور، وسلامة من العذاب يوم القيامة إذا سلّمت من الهوى، فيقول ﷻ في الحديث عن بعض ما يصدر من أهل النار وهم في سعيها: **(وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ)** [الملك: 10]، ويقول سبحانه: **(إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ)** [ق: 37].

إنّ العقل إذا تغطّى عبث بصاحبه، وصار أطوع من الطفل لشیطانه، فلم يستح من فعل يصدر منه، ولم يفكر في كلمة تخرج من فمه، والمرء بأصغريه: قلبه ولسانه. أمّا القلب المتحدّر فإنّه في إجازة لا يدري متى يعود منها، وأمّا لسانه فإنّه ينطق بلا عقل يريه كيف ينطق، وبغياهما تفعل الجوارح ما تشاء وما لا تشاء⁽¹³⁾.

المبحث الثاني: حماية العقل من الانحراف الفكري

تتحكم في عقل الإنسان جملة من المؤثرات، تحمله على اتباع سبيل الانحراف، وتدفعه إلى طريق التخبط، الذي يصل به أحياناً لِمَا فيه هلاك الإنسان، ومن هذه المؤثرات: غلبة هوى، وتحكُّم شهوة، وجهالة، وسيطرة آخرين من أفراد، وأنظمة، ونحو ذلك، الأمر الذي يؤكِّد افتقاره لضوابط الشرع الحنيف، ومقررات الدين الإسلامي، حتى يستطيع فهم رسالته، والقيام بها على أتم وجه، ومن ثمَّ يحدث التوافق بين الإنسان والكون، وبين الإنسان ومجتمعه، وبين الإنسان ونفسه، وهذا التوافق هو الحماية التي يشعر بها الإنسان بالسعادة والاستقرار، الحماية التي تجعل رسالته مع الكون إيجابية، تقوم على التعمير لا التدمير، ومع المجتمع، تقوم على التفاعل والتعاون لا على الأنانية والانطواء، فتقوم نفسه على الرضا والإنجاز، لا على السخط والفشل.

المطلب الأول: حماية العقل بالثقافة الإسلامية

إنَّ الإنسان يحتاج إلى عقل مُدرك، وتفكير سليم من الآفات التي تعود على الإنسان بالتخبط والضرر، كآفات الكبر، والهوى، والظن، والجمود، وغيرها.

وقد سلكت الثقافة الإسلامية مسلكاً منفرداً في بناء العقل والتفكير السليم، تميَّز بالتكامل والواقعية، ومن أهمِّ معالمه تعظيم نعمة العقل وفرضية التفكير، فقد أوضحت الثقافة الإسلامية في جميع مصادرها وميادينها تعظيم نعمة العقل، وضرورة التفكير، وكيف مُيِّز الإنسان عن كثير ممن خلق الله ﷻ بنعمة العقل، وإعمال الفكر، وبيَّنت أنَّ من أخصَّ أدوار رسالات السماء الحفاظ على الضروريات الخمس ومنها نعمة العقل (14)، وما ذلك إلاَّ اهتماماً بشأنه، وإذكاءً لمكانته، وتقديراً لدوره، وما للتفكير من دور ومكانة، يتميز بها إنسان عن آخر.

وكثيرة هي الآيات التي قدَّمت الدعوة لإعمال العقول، والتفكير في آيات الله الكونية والإنسانية في كتاب الله المنظور والمسطور، دافعةً نحو التفكير في آلاء الله ونعمه، والاعتبار بما قدَّم من مواطن العظة والاعتبار، وأوضح أنَّه لا ينتفع بذلك إلاَّ أصحاب العقول الواعية، والألباب المدركة، والتفكير الراشد، ومن هذه الآيات، نقرأ قوله تعالى: **(إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)** [النحل: 12، وسورة الروم: 24]، وقوله تعالى: **(إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)** [الرعد: 3، والروم: 21، والزمر: 42، والجن: 13].

وقد شَنَّ الله ﷻ على أولئك الذين عطَّلوا عقولهم وبصائرهم وأفكارهم، فلم يستدلُّوا بها على خالقهم ورازقهم ﷻ، ولم ينتفعوا بما يشاهدونه من آيات الله ﷻ في الآفاق وفي الأنفس، ولم يتدبَّروا آياته المتلوة وما فيها من النور والهدى والشفاء، قال الله ﷻ عن هؤلاء المعطلين لعقولهم: **(وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَافِلُونَ)** [الأعراف: 179]، وقال الله تعالى: **(أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَنُوكَ قُلُوبَ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ)** [الحج: 46]، وقال الله تعالى: **(وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ)** [الأعراف: 182]، وقال الله تعالى في الحث على إعمال العقل في تدبر القرآن: **(أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)** [محمد: 24]، وقال الله تعالى: **(أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ)** [المؤمنون: 68] (15).

وقد بيّن القرآن الكريم في مواضع أخرى أنّ القرآن ما نزل إلّا لتدبُّره، وتذكُّره، والتفكُّر فيه، والعمل بما فيه، قال الله تعالى: **(كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ)** [ص: 29].

وقد ورد التنويه بنعمة العقل وضرورة إعمال الفكر في العديد من أحاديث النبي ﷺ، ومنها قوله ﷺ: «تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ»⁽¹⁶⁾، وقوله ﷺ «لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةُ آيَةً، وَإِلَّ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا **(إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ)** [آل عمران: 190]»⁽¹⁷⁾.

والأحاديث الواردة في بيان نعمة التفكُّر وفضل العلم والانتفاع به وثوابه في الدنيا والآخرة أكثر من أن تُحصى في هذا البحث.

أمّا الآثار الواردة عن الصحابة وتابعيهم بإحسان في بيان نعمة التعقُّل والتفكُّر، فهي كثيرة - أيضاً -، نذكر منها قول أبي الدرداء: (تفكَّر ساعة خيرٌ من قيام ليلة)⁽¹⁸⁾.

وقال وهب بن منبه: (مَا طَالَتْ فِكْرُهُ أَمْرِي قَطُّ إِلَّا فِيهِمْ، وَمَا فِيهِمْ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا عِلْمٌ، وَمَا عِلْمٌ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا عَمَلٌ)⁽¹⁹⁾.

وقال عمر بن عبد العزيز: (الكلام بذكر الله حسنٌ، والفكر في نِعَمِ الله أفضلُ العبادة)⁽²⁰⁾.

المطلب الثاني: حماية العقل بالفكر الوسطي

إن حماية العقل تعبيرٌ دقيق يصوِّر لنا غاية الاهتمام بفكر الإنسان، وحمايته من منْهَجِي: الإفراط والتفريط، أو الغلو والانحراف، فهو كفيل بحفظ فكر الفرد المسلم وحمايته، وجعله في جادة الوسطية والاعتدال.

إنَّ الحفاظ على العقول البشرية هو من أهمِّ مقاصد تحقيق الحماية، إذ من أجله قام هذا المفهوم، ولأجل حفظه من الانحراف شُرِعت الشرائع والأديان السماوية، فالعقل هو أساس الإنسان، وبه فضَّله الله ﷻ على سائر المخلوقات، وإذا ما اختلَّ توازنه وانحرف عن جادة الصواب، فستشهد البشرية ما لم تُحْمَدُ عقباه⁽²¹⁾، إذ للعقل أهمية عظيمة، ومنزلة رفيعة، ولهذا نجد ربُّنا ﷻ يشنُّ على الجاهلين والمعتطلين لأفكارهم، ومنَّ ألغوا عقولهم، ويأمر الرسول ﷺ بالإعراض عنهم، قال الله تعالى: **(خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)** [الأعراف: 199]، ويبيِّن أنَّ تعطيل عقولهم تسبَّب في سوء المصير، قال الله تعالى: **(تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ)** [الأعراف: 101]، وقال الله تعالى: **(وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ)** [الأعراف: 179] ⁽²²⁾.

وقال الإمام الشافعي عن أثر القرآن وفهمه في الدنيا والآخرة مع تحقيق الأمن الفكري: (فإنَّ مَنْ أدرك عِلْمَ أحكامِ الله في كتابه نصّاً واستدلالاً، ووفَّقه الله للقول والعمل بما عِلْمُ منه، فاز بالفضيلة في دينه ودنياه، وانتفت عن الرِّيب، وتَوَرَّت في قلبه الحكمة، واستوجب في الدين موضع الإمامة)⁽²³⁾.

إنَّ العقل لا يستطيع أن يخوض في كلِّ مجال، ولا أن يُدرِّك حقائق جميع الأشياء، ولذلك جعلتُ نصوصُ الوحي حدوداً معيّنة للعقل، يجب عليه ألاّ يتعدّاها، لأنَّ في تعدّيها خطراً على العقل، أو إشغاله بما لا فائدة فيه، قال الشاطبي: (إنَّ الله جعل للعقول في إدراكها حداً تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلاً إلى الإدراك في كلِّ مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان وما يكون وما لا يكون إذ لو كان كيف كان يكون، فمعلومات الله لا تتناهى ومعلومات العبد متناهية، والمتناهي لا يساوي ما لا يتناهى)⁽²⁴⁾.

وبناءً على هذا يجب صيانة الفكر حال التأمل من عدّة أمور، نذكر أهمّها إتماماً للفائدة⁽²⁵⁾:

أولاً: النظر والتأمل فيما لا يدركه العقل:

جعل الله النظر في متشابهات القرآن سبيل أهل الزيف والفساد، فقال ﷺ: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) [آل عمران: 7]، وذلك لأنَّ بعض المتشابه لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو موضع خضوع العقول لباريها استسلاماً واعترافاً بقصورها، فلاشتغال به يقود إلى الضلال، والخروج عن مقتضى العبودية، والاستسلام لله رب العالمين⁽²⁶⁾.

ولذلك ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صبيغاً لما أكثر السؤال عن المتشابهات، فقد روي «أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ صَبِغٌ»⁽²⁷⁾ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِغٌ. فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُونًا مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ فَضَرَبَهُ، وَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ. فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي»⁽²⁸⁾.

وقد جاء عن النبي ﷺ أحاديث، ترسم للعقل حدوده، وتَعَقُّله عن الخوض في غير مجاله، فقد روي أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَكَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ»⁽²⁹⁾.

وذلك لأنَّ التفكير والتقدير يكون في الأمثال المضروبة والمقاييس، وذلك يكون في الأمور المتشابهة وهي المخلوقات، وأمَّا الخالق ﷻ، فليس له شبيه ولا نظير، فالتفكير الذي مبناه على القياس ممتنع في حقّه، وإنَّما هو معلوم بالفطرة فيذكره العبد، وبالدكر وبما أخبر به عن نفسه يحصل للعبد من العلم به أمور عظيمة، لا تُنال بمجرد التفكير والتقدير⁽³⁰⁾.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدَرِ فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْ قُفْيٌ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَانُ فَقَالَ: "إِنِّي إِذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ"»⁽³¹⁾.

فالكلام في القدر قولٌ بلا علم، لأنَّ القدر سرٌّ من أسرار الله ﷻ لم يُطْلَع عليه ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلاً، ولا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل، فالتعمُّق والنظر فيه ضلالة⁽³²⁾.

قال ابن بطلان: (ولمخالفة هذا ضلل أهل البدع، حين حكّموا عقولهم، ورذّوا إليها ما جهلوه من معاني القدر وشبهه، وهذا خطأ منهم؛ لأنّ عقول العباد لها نهاية، وعلم الله لا نهاية له، قال الله ﷻ: **(وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ)** [البقرة: 255]، فما أخفاه عنهم فهو سرُّ الله الذي استأثر به، فلا يحلُّ تعاطيه، ولا يُكلّف طلبه، فإنّ المصلحة للعباد في إخفائه عنهم، والحكمة في طيّه عنهم إلى يوم تُبلى السرائر، والله هو الحكيم العليم، قال الله تعالى: **(وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ)** [المؤمنون: 71] ⁽³³⁾).

ثانياً: النظر والتأمل فيما لا فائدة من النظر فيه:

ومّا يجب أن يُصان عنه العقل النظر والتأمل فيما لا يعود على المكلف بفائدة في دينه ودنياه، فقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُؤْلُهُمْ وَاجْتِلَاءُ فَهْمِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» ⁽³⁴⁾.

إنّ التعمّق في بحث المسائل التي لم تقع، والإكثار من الأسئلة على سبيل التعنّت لا فائدة من ورائه، بل هو إشغال للنفس بما قد يؤدّي بها إلى التهلكة، والتحلّل من تكاليف الدين، والوقوع فيما حرّمه الله ونهى عنه؛ ولذلك كان من سيرة المتقدمين كراهته والتحذير منه، قال ابن حجر: (واستدلّ به على النهي عن كثرة المسائل والتعمّق في ذلك) ⁽³⁵⁾.

ثالثاً: النظر والتأمل من الجاهل إن فرض الجاهل السؤال عمّا لا يعلم:

حتى يكون امتهاله واستسلامه لله على نورٍ وهدى وبصيرة، قال الله تعالى: **(وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)** [النحل: 43].

قال القرطبي: (فرض العامي الذي لا يشتغل باستنباط الأحكام من أصولها لعدم أهليته فيما لا يعلمه من أمر دينه ويحتاج إليه، أن يقصد أعلم من في زمانه وبلده، فيسأله عن نازلته، فيمثّل فيها فتواه، لقوله تعالى: **(فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)**) ⁽³⁶⁾.

إنّنا حينما نمنع النظر في تلك الأدلة نجد أنّها ترسم للعقل مجالاً، وتحد له حدوداً؛ وذلك لصيانته وحفظه من التناول إلى ما لا يبلغه، وما ليس في وسعه إدراكه، ومنعاً له من الاشتغال بما لا يفيد.

رابعاً: النظر في كتب الضلالة ومصادر الأفكار المنحرفة:

إنّ مما يجب أن يُصان منه العقل النظر والتأمل في المصادر أو المناهج التي تُغذّي العقل البشري بالأفكار والعقائد الفاسدة، وهي تشمل العقائد والمعلومات والمعارف كلّها، سواء أكانت دينية أم اجتماعية أم سياسية أم عسكرية أم اقتصادية، فإنّ العقل إذا غُذّي بعقائد وأفكار ومعلومات فاسدة يسوء تصوّره، ويفسد، ويضلّ، ويصبح أخطر من العقل الخالي من المعلومات ⁽³⁷⁾.

روي عن عبد الله بن ثابت قال «جاء عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تَرَى مَا

يُوحِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسُرِّيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ، وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ، إِنَّكُمْ حَظِي مِنَ الْأُمَمِ، وَأَنَا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ" (38).

إنَّ في منع الفكر من الاشتغال بما ليس في وسعه إدراكه، وحفظه من الخوض في غير مجاله، وإبعاده عن الاشتغال بما ليس فيه فائدة فوائد جمة، وآثاراً حسنة، ترجع على صاحب الفكر والمجتمع الذي يعيش فيه، ومن تلك الفوائد (39):

1. حماية المكلف من الوقوع في معصية القول على الله بغير علم، ومن قول ما لا يعلم، ولهذا قال الله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) [الأعراف: 33]، لقد حرَّم الله في هذه الآية القول على الله بغير علم، بل جعل ذلك أعظم إثماً ومعصية من الشرك.

وقال الله تعالى: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) [الإسراء: 36].

قال الشنقيطي: (نهي جلَّ وعلا في هذه الآية الكريمة عن اتباع الإنسان ما ليس له به علم، ويشمل ذلك قوله: رأيت، ولم يَر، وسمعت، ولم يسمع، وعلمت، ولم يعلم. ويدخل فيه كل قول بلا علم، وأن يعمل الإنسان بما لا يعلم) (40).

2. حماية المكلف من الحيرة والشك والاضطراب: بإطلاق العنان لِيُخَوِّضَ العقل في كلِّ شيء قد يُفْضِي به إلى الشك والحيرة والاضطراب، وعند ذلك فلا يُسْتَعْرَبُ أَنْ يُنْتِجَ - لنا - فِكْراً مضطرباً ومشوشاً، فيُضِلُّ به، ويُضِلَّ، فالشرع لا يأتي بما تحيله العقول، ولكنه قد يأتي بما تحار فيه العقول، ولذلك فإنَّ الخوض فيما تحار فيه العقول قد يُفْضِي بالإنسان إلى الشك فيما يجب أن يجزم فيه بالاعتقاد (41).

3. حماية المكلف من اعتناق المذاهب المنحرفة والأفكار المضلَّة: لقد كانت نتيجة إدخال العقل في مجال غير مجاله، والنظر في مصادر معرفية لا تستند إلى المرجعية الإسلامية، اعتناق مذاهب وأفكار منحرفة، بعيدة عن هدي الوحي، ووسطية الإسلام، فنشوء الفرق المنحرفة، والطوائف، والتحزبات، والتيارات البعيدة عن التوجُّه الإسلامي، كلُّ ذلك إنما كان عندما استقى الفكرُ معارفه من مصادر غير مأمونة، وحينما لم يلتزم بالحدود الشرعية للعقل، وجعل مصدراً تتلقَّى منه العقائد وعلم الغيب، حتى جعله البعض حكماً على شرع الله (42).

4. حماية المجتمع من الأفكار المنحرفة والمضلَّة: لكي يكون الفكر مستقيماً، فلا بدَّ من أن يلتزم المُنتِج لذلك الفكر بمنهج الإسلام وحدوده، حينما يتأمل وينظر في المحسوسات والمعقولات، وحينما يستخرج من ذلك النظر العلوم والمعارف، فإذا لم يلتزم المفكرُ بذلك فقد ينتج فِكْراً منحرفاً، يُوقِعُ الشكَّ والريبة في قلوب الناس، ويحملهم على البعد عن الصراط المستقيم، والمنهج الحق، والخلق القويم (43).

5. العمل على استنباط مناهج التفكير المستقيم: فإنَّ الإيمان بوجوب صيانة العقل حال نظره وتأمله تبعث في نفوس أهل العلم والاستنباط الهمة لوضع القواعد السليمة، والمناهج المستقيمة للتفكير، مستفادة من الكتاب الكريم والسنة

النبوية المطهرة ومصادر الشريعة الإسلامية الأخرى، ونشر تلك القواعد وتضمينها في مناهج التربية والتعليم في بلاد المسلمين، فهذه القواعد الشرعية تساعد في حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري، إذ على ضوئها نضمن أن يكون فعل النفس الإنسانية وحركتها حين تأملها ونظرها، ومنتجات الفكر البشري وموضوعاته، منضبطة بالضوابط الشرعية، ملتزماً بالحدود الآمنة للفكر، وعلى ضوئها - أيضاً - نستطيع أن نحكم على استقامة الأفكار وانحرافها، ونعرف مدى فائدة تلك الأفكار وضررها⁽⁴⁴⁾.

إِنَّ اللَّهَ وَجَّلَ خَلْقَ لِلْإِنْسَانِ الْعَقْلَ، وأمره بالمحافظة عليه وتنميته بالعلم النافع، والتدبُّر والتفكُّر في خلق الله وَجَّلَ، كما أمره بالألَّا يشطط في أمور الدين، ولا يغترَّ به، بل يحكمه بالشرع، لكي لا يَضِلَّ، ولن يتحقَّق ذلك إلَّا بالأمن الفكري.

خاتمة

في خاتمة المطاف في هذا البحث أسطر أهم النتائج التي توصلت إليها، وهي كما يأتي:

- لا شك في أن الإسلام - كما تدل نصوصه الأصلية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهَّرة - يهدف إلى جعل الإنسانية كلّها أُمَّةً واحدةً في ظل عقيدته وأحكامه، تتضامن وتتكافل وتتعاون على أساسه في مجال الشعور بالأخوة، وفي مجال التعاون الحضاري والتناصر والتكافل على كافة الأصعدة.

- إن الثقافة الدخيلة على أمتنا والتي بنيت على الفكر الغربي من حيث الأساس أحدثت خللاً في العقل المسلم، فوجد نوعان من الثقافة والتفكير: نوع بُني على المناهج الإسلامية الموروثة القديمة، ونوعٌ بُني على المناهج الأجنبية الوافدة أو الغازية، وهذا مما يجب التنبيه إليه في حماية العقل من الانحراف.

- لا بد أن يكون بدء الإصلاح من العقل الذي هو مناط التكليف، وبه فُضِّل الإنسان على غيره من الكائنات، وذلك بحمايته من الانحراف الديني والفكري لتحقيق وسطية الاسلام واعتداله وتوازنه، وأريحية أخلاقياته في الانفتاح الحضاري على بقية الشعوب بتوجهاتها وعقائدها المختلفة.

- إنّ الأصوات المسلمة التي ترتفع هنا وهناك وهي تنادي بضرورة وحدة الأمة واجتماع كلمتها لهي أصوات صادقة، ينبغي أن تتجاوب لها الأقطار الإسلامية، لتنقذ نفسها وتحمي حقّها، ولكن لا بدّ للأُمَّة المسلمة - وهي تلمُّ شعنتها وتوحّد صفوفها - من إدراكٍ صحيحٍ للأسباب التي كانت وراء هذا الواقع السيئ الذي تعيشه والأسس التي ينبغي أن تلتقي عليها والوسائل التي يمكن أن تتحقّق بها تلك الأسس، وذلك لئلا تنتقل من واقع منحرف إلى واقع آخر منحرف.

- (1) ينظر: علم المقاصد الشرعية: نور الدين الخادمي، ص 81.
- (2) دور المناهج التعليمية في إرساء الأمن الفكري (مقرر التوحيد في المرحلة الثانوية بالملكة العربية السعودية نموذجاً): د. أبو بكر الطيب كافي، ص 15 – 16.
- (3) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، د. جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 60.
- (4) ينظر: دور المناهج التعليمية في إرساء الأمن الفكري: أبو بكر الطيب كافي، ص 16.
- (5) ينظر: الأمن الفكري - مفهومه ضرورته مجالاته: د. إبراهيم بن عبد الله الزهراني، ص 10.
- (6) ينظر: الثقافة الإسلامية ودورها في تحقيق الأمن الفكري في المجتمع: د. عبد البصير علي الحقرة، ص 25 – 26.
- (7) ينظر: المصدر نفسه، ص 25 – 26.
- (8) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، د. جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 16.
- (9) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): محمد بن أحمد القرطبي 292/6.
- (10) جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري): محمد بن جرير الطبري 4 / 329.
- (11) ينظر: المعتمد في الأدوية المفردة: عمر بن يوسف بن عمر الملك الأشرف الغساني التُّركماني 1 / 172 – 173، وفقه السنة: سيد سابق 373/2، والخبيثة أُمُّ الخبائث: عبد الفتاح عشاوي، بحث في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (58)، ص 194.
- (12) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، د. جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 17.
- (13) ينظر: الحكم في السطو والاختطاف والمسكرات: إعداد: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، بحث في مجلة البحوث الإسلامية، 12 / 54.
- (14) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، د. جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 20.
- (15) ينظر: الثقافة الإسلامية ودورها في تحقيق الأمن الفكري في المجتمع: د. عبد البصير علي الحقرة، ص 30 – 32.
- (16) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: 6 / 250، برقم (6319)، وقال عنه: (لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا الوازع، تفرد به علي بن ثابت)، والبيهقي في شعب الإيمان: كتاب الإيمان بالله ﷻ، باب أسامي صفات الذات، 1 / 292، برقم (119)، وقال: (هذا إسنادٌ فيه نظر)، وقال الهيثمي: (وفيه الوازع بن نافع، وهو متروك). مجمع الزوائد، 1 / 81.
- (17) أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الرقائق، باب التوبة، 2 / 387، وقال عنه شعيب الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم).
- (18) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: كتاب الزهد، باب زهد الصحابة ﷺ، كلام أبي الدرداء ﷺ، 13 / 307، برقم (35728)، وكلام الحسن البصري، 13 / 507، برقم (36371)، والبيهقي في شعب الإيمان: باب الإيمان بالله ﷻ، 1 / 135، برقم (118).
- (19) العظيمة: أبو الشيخ الأصبهاني، 1 / 313.
- (20) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم الأصبهاني، 5 / 314.
- (21) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، د. جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 23.
- (22) ينظر: الأمن الفكري - مفهومه ضرورته مجالاته: د. إبراهيم بن عبد الله الزهراني، ص 11.
- (23) الرسالة: الإمام الشافعي، ص 19.
- (24) الاعتصام: إبراهيم بن موسى الشاطبي، 2 / 318.
- (25) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، د. جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 24 – 25.
- (26) ينظر: فتح الباري: ابن حجر العسقلاني، 8 / 211.
- (27) صبيغ: بوزن عظيم، ابن عسل الحنظلي، له إدراك، وقصته مع عمر ﷺ مشهورة. (ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، 3 / 370).
- (28) أخرجه الدارمي في سننه: كتاب العلم، باب مَنْ هَابَ الْفِتْيَا وَكَرِهَ التَّنَطُّعَ وَالتَّبَدُّعَ، 2 / 252، برقم (146)، وقال عنه حسين أسد: (رجاله ثقات غير أنَّه منقطع، سليمان بن يسار لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه).
- (29) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله مَنْ وجدها، 1 / 119، برقم (134).
- (30) مجموع الفتاوى: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، 4 / 40.
- (31) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب القدر، باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدر 4 / 11، برقم (2133)، وقال حديث غريب.
- (32) ينظر: شرح السنة: البغوي، 1 / 144.
- (33) شرح صحيح البخاري: ابن بطلال 1 / 200 – 201.

- (34) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، 6/ 2658، برقم (6858).
- (35) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 13/ 263.
- (36) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، 2/ 212.
- (37) ينظر: العقل - دراسة مقاصدية في المحافظة عليه من حيث درء المفسد والمضار عنه: د. حسن بن سالم الدوسي، بحث في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، ص 310.
- (38) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند المكيين، حديث عبد الله بن ثابت، 25/ 198، برقم (15864)، وقال عند عنه شعيب الأرنؤوط: (إسناده ضعيف).
- (39) ينظر: الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م)، ص 27.
- (40) أضواء البيان: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، 3/ 145.
- (41) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية: ابن أبي العز الحنفي 2/ 578، والأمن الفكري - مفهومه ضرورته مجالاته: د. إبراهيم بن عبد الله الزهراني، ص 19.
- (42) ينظر: دراسات في الأهواء والفرق والبلد: د. ناصر العقل، ص 149 - 150، والاتجاهات العقلية الحديثة: د. ناصر العقل، ص 38، 364، والتجديد في الفكر الإسلامي: د. عدنان محمد أمامة، ص 118، 127.
- (43) ينظر: حقيقة الفكر الإسلامي: د. عبد الرحمن الزيندي، ص 14 - وما بعدها، والأمن الفكري - مفهومه ضرورته مجالاته: د. إبراهيم بن عبد الله الزهراني، ص 19 - 20.
- (44) ينظر: الأمن الفكري - مفهومه ضرورته مجالاته: الزهراني، ص 20.

قائمة المراجع والمصادر:

القرآن الكريم

1. الاتجاهات العقلية الحديثة: د. ناصر العقل، دار الفضيحة، الرياض، ط1، (1422هـ - 2001م).
2. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ، أبو حاتم التميمي الدارمي البستي (ت: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739هـ)، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، (1408هـ - 1988م).
3. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
4. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت: 1393هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، (1415هـ - 1995م).
5. الاعتصام: إبراهيم بن موسى أبو إسحاق اللخمي الشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
6. الأمن الفكري بين المقاصد والمخاطر والوسائل، جنيد ساجد جهاد (اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الإمام الأعظم الجامعة، 2016م).
7. الأمن الفكري - مفهومه ضرورته مجالاته: د. إبراهيم بن عبد الله الزهراني، ورقة عمل للاجتماع الدوري الخامس للهيئة، عنوان الرابط: (<http://www.assakina.com/news/news4/6302.html>).
8. التجديد في الفكر الإسلامي: د. عدنان محمد أمامة، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، (1424هـ).

9. الثقافة الإسلامية ودورها في تحقيق الأمن الفكري في المجتمع: د. عبد البصير علي الحقرة، جامعة الأزهر الشريف، فرع طنطا، (2011م).
10. جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري): محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، (1420هـ - 2000م).
11. الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري): محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - اليمامة، بيروت، ط3، (1407هـ - 1987م).
12. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت: 671هـ) تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، (1384هـ - 1964م).
13. حقيقة الفكر الإسلامي: د. عبد الرحمن الزنيد، دار المسلم، الرياض، ط2، (1422هـ - 2002م).
14. الحكم في السطو والاختطاف والمسكرات: إعداد: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، بحث في مجلة البحوث الإسلامية، العدد (12).
15. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، أبو نعيم الأصبهاني (ت: 430هـ)، دار السعادة، مصر، (1394هـ - 1974م).
16. الخبيثة أمُ الخبائث: عبد الفتاح بن سليمان عشموي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة الخامسة عشرة، العدد (58) للعام (1403هـ).
17. دراسات في الأهواء والفرق والبدع: د. ناصر العقل، دار أشبيليا، الرياض، ط1، (1418هـ - 1997م).
18. دور المناهج التعليمية في إرساء الأمن الفكري (مقرر التوحيد في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية نموذجاً): د. أبو بكر الطيب كافي، بحث مقدم إلى المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري المفاهيم والتحديات، عنوان الرابط: (www.pdfactory.com).
19. الرسالة: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، أبو عبد الله الشافعي المطلي القرشي المكي (ت: 204هـ) تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط1، (1358هـ - 1940م).
20. السنن الكبرى: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى الترمذي (ت: 279هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (1998م).
21. شرح السنّة: الحسين بن مسعود أبو محمد البغوي، تحقيق: زهير الشاويش، وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، (1403هـ - 1983م).
22. شرح العقيدة الطحاوية: محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي الأذري الدمشقي (ت: 792هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط10، (1417هـ - 1997م).

23. شرح صحيح البخاري: علي بن خلف بن عبد الملك، أبو الحسن ابن بطلال (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، (1423هـ - 2003م).
24. شعب الإيمان: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، (1410هـ).
25. العظمة: عبد الله بن محمد بن جعفر أبو محمد الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: 369هـ) تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، ط1، (1408هـ).
26. العقل - دراسة مقاصدية في المحافظة عليه من حيث درء المفاسد والمضار عنه: د. حسن بن سالم الدوسي، بحث في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت (1429هـ - 2008م).
27. علم المقاصد الشرعية: نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، ط1، (1421هـ - 2001م).
28. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح وإشراف: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (1379هـ).
29. فقه السنة: سيد سابق (ت: 1420هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، (1397هـ - 1977م).
30. مجمع مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي بكر بن سليمان نور الدين أبو الحسن الهيثمي (ت: 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، (1414هـ - 1994م).
31. مجموع الفتاوى: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية تقي الدين، أبو العباس الحراني (ت: 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، (1416هـ - 1995م).
32. مسند الإمام أحمد: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد أبو عبد الله الشيباني (ت: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، (1421هـ - 2001م).
33. مسند الدارمي المعروف ب(سنن الدارمي): عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بھرام، أبو محمد الدارمي التميمي السمرقندي (ت: 255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط1، (1412هـ - 2000م).
34. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم): مسلم ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت.
35. المعتمد في الأدوية المفردة: عمر بن يوسف بن عمر الملك الأشرف التُّركُماني (ت: 696هـ) موقع الحواج، عنوان الرابط: <http://www.khayma.com/hawaj>.
36. المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، دت.



LIST OF REFERENCES AND SOURCES IN ROMAN SCRIPT

/ alquran alkarim

1. aliatijahat aleaqlat alhadithati: du. nasir aleaqla, dar alfadilati, alrayad, ta1, (1422h - 2001mi).
2. al'iihsan fi taqrib sahih aibn hibaan : muhamad bin hibaan bin 'ahmad bin hibaan bin mueadhi, 'abu hatim altamimii aldaarimii albusty (t: 354h), tartibi: al'amir eala' aldiyn eali bin balban alfarisii (t: 739hu), tahqiq watakhrij wataeliqi: shueayb al'arnawuwta, muasasat alrisalati, bayrut, ta1, (1408h - 1988mu).
3. al'isabat fi tamyiz alsahabati, 'abu alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalanii (t: 852h), tahqiq: eadil 'ahmad eabd almawjud waealaa muhamad mueawad, dar alkutub aleilmiaati, bayrut, ta1, 1415h.
4. 'adwa' albayan fi 'iidah alquran bialqurani: muhamad al'amin bin muhamad almukhtar aljaknii alshanqitii (t: 1393ha), dar alfikr liltibaeat walnashr waltawzie, bayrut, (1415h - 1995mi).
5. al'ietisam: 'iibrahim bin musaa 'abu 'iishaq allakhmi alshaatibii, almaktabat altijariat alkubraa - misr . 6. al'amn alfikriu bayn almaqasid walmakhatir walwasayili, jinid sajid jihad (atruhat dukturah muqadimatan 'iilaa kuliyyat al'iimam al'aezam aljamieati, 2016mi).
7. al'amn alfikri- mafhumuh daruratuh majalatuhi: du. 'iibrahim bin eabd allh alzharani, waraqat eamal liliajtimae aldawrii alkhamis lihayyati, eunwan alraabiti: (<http://www.assakina.com/news/news4/6302.html>).
8. altajdid fi alfikr al'iislamii: da. eadnan muhamad 'umamata, dar abn aljuzi, alsueudiati, ta1, (1424h).
9. althaqafat al'iislati wadawruha fi tahqiq al'amn alfikrii fi almujtamaei: da. eabd albasir eali alhaqrat, jamieat al'azhar alsharif, fare tanta, (2011ma).
10. jamie albayan fi tawil alquran (tafsir altabri): muhamad bin jarir bin yazid bin kathir bin ghalib alamli 'abu jaefar altabri (t: 310hi) tahqiq: 'ahmad muhamad shakir, muasasat alrisalati, ta1, (1420h - 2000mu).
11. aljamie alsahih almukhtasar min 'umwr rasul allah p wasunanuh wa'ayaamuh (shih albukharii): muhamad aibn 'ismaeil bin 'iibrahim 'abu eabd allah albukharii aljaafi, tahqiq: du. mustafaa dib albugha, dar aibn kathir - alyamamatu, bayrut, ta3, (1407h - 1987ma).
12. aljamie li'ahkam alquran (tafsir alqurtibii): muhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr bin farah 'abu eabdallah al'ansarii alkhazrajii alqurtibii (t: 671hi) tahqiq: 'ahmad albarduni, wa'iibrahim 'atfish, dar alkutub almisriatu, alqahirati, ta2, (1384h - 1964mu).
13. haqiqat alfikr al'iislamii: du. eabd alrahman alzanidii, dar almuslimi, alrayad, ta2, (1422h - 2002mi).
14. alhukm fi alsatw walaikhtitaf walmuskirati: 'iiedadu: allajnat aldaayimat lilbuhuth aleilmiaati wal'iifta'i, bahath fi majalat albuqhuth al'iislati, aleadad (12).
15. haliat al'awlia' watabaqat al'asfia'i: 'ahmad bin eabd allh bin 'ahmad bin 'iishaqa, 'abu naeim al'asbhani (t: 430ha), dar alsaeadati, masr, (1394h - 1974mu).

16. alkhathat 'umm alkhayyitha: eabd alfataah bin sulayman eashmawi, bahath manshur fi majalat aljamieat al'iislatiati bialmadinat almunawarati, alsanat alkhamisat eashratani, aleadad (58) lileam (1403h).
17. dirasat fi al'ahwa' walfirq walbidae: du. nasir aleaqla, dar 'ashbilya, alarayad, ta1, (1418h - 1997mi).
18. dur almanahij altaelimiati fi 'iirsa' al'amn alfikrii (maqarar altawhid fi almarhalat althaanawiat bialmamlakat alearabiati alsaeudiati nmwdhjaan): du. 'abu bakr altayib kafi, bahath muqadam 'iilaa almutamar alwatanii al'awal lil'amn alfikrii almafahiym waltahaduyati, eunwan alraabiti: (www.pdfactory.com).
19. alrisalat: muhamad bin 'iidris bin aleabaas bin euthman bin shafiein, 'abu eabd allh alshaafieii almatlabii alqurashiu almakiyu (t: 204hi) tahqiqu: 'ahmad shakiri, maktabah alhalbi, masr, ta1, (1358h - 1940mi).
20. alsunan alkubraa: muhamad bin eisaa bin sawrt bin musaa bin aldahaak 'abu eisaa altirmidhiu (t: 279hi) tahqiqu: bashaar eawad maerufun, dar algharb al'iislami, bayrut, (1998ma).
21. sharh alsnat: alhusayn bin maseud 'abu muhamad albaghuay, tahqiqu: zuhayr alshaawish, washueayb al'arnawuwta, almaktab al'iislamiya, bayrut, ta2, (1403h - 1983ma).
22. sharh aleaqidat altuhawiati: muhamad bin eala' aldiyn ely bin muhamad aibn 'abi aleizi alhanafii al'adhraei aldimashqiu (t: 792hu), tahqiqu: shueayb al'arnawuwta, waeabd allah bin almuhsin alturki, muasasat alrisalati, bayrut, ta10, (1417h - 1997mu).
23. sharh sahih albukhari: ealiin bin khalaf bin eabd almalak, 'abu alhasan abn bataal (t: 449hi), tahqiqu: 'abu tamim yasir bn 'iibrahima, maktabat alrushdi, alarayad, ta2, (1423h - 2003ma).
24. shaeb al'iiman: 'ahmad bin alhusayn 'abu bakr albayhaqi, tahqiq : muhamad alsaeid bisyuni zighlula, dar alkutub aleilmiati, bayrut, ta1, (1410h).
25. aleazamatu: eabd allh bin muhamad bin jaefar 'abu muhamad al'ansarii almaeruf babi alshaykh al'asbahani (t: 369hi) tahqiqu: rida' allah bin muhamad 'iidris almubarikifuri, dar aleasimati, alarayad, ta1, (1408h).
26. aleaql - dirasat maqasidiati fi almuhafazat ealayh min hayth dar' almafasiid walmadari eanhu: du. hasan bin salim alduwsi, bahath fi majalat alsharieat waldirasat al'iislamiati, jamieat alkuayt (1429h - 2008ma).
27. eilam almaqasid alshareiati: nur aldiyn bin mukhtar alkhadimi, maktabat aleabikan, ta1, (1421h - 2001mi).
28. fath albari sharh sahih albukhari: 'ahmad bin eali bin hajar 'abu alfadl aleasqalani alshaafieyi, tarqimu: muhamad fuad eabd albaqi, 'iikhray watashih wa'iishrafu: muhibi aldiyn alkhatibi, dar almaerifati, bayrut, (1379h).
29. faqah alsanatu: sayid sabiq (t: 1420ha), dar alkitaab alearabii, bayrut, ta3, (1397h - 1977mi).
30. majamae majmae alzawayid wamanbae alfawayidi: eali bin 'abi bakr bin sulayman nur aldiyn 'abu alhasan alhaythamii (t: 807hi), tahqiqu: husam aldiyn alqudsi, maktabat alqudsi, alqahirata, (1414h - 1994mi).

31. majmue alfatawaa: 'ahmad bin eabd alhalim aibn taymiat taqi aldiyn, 'abu aleabaas alharaanii (t: 728hi), tahqiqu: eabd alrahman bin muhamad bin qasimi, majmae almalik fahd litibaeat almushaf alsharifi, almadinat alnabawiati, (1416h - 1995ma).

32. msnid al'iimam 'ahmadu: 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad 'abu eabd allh alshaybanii (t: 241hi) tahqiqu: shueayb al'arnawuwt, wakhrun, 'iishraf: da. eabd allh bin eabd almuhsin alturki, muasasat alrisalati, ta1, (1421h - 2001mu).

33. msand aldaarimii almaeruf bi(sunin aldaarimii): eabd allah bin eabd alrahman bin alfadl bin bahram, 'abu muhamad aldaarimii altamimi alsamarqandi (t: 255h), tahqiqu: husayn salim 'asad aldaarani, dar almughaniyi lilnashr waltawzie, alsaediati, ta1, (1412h - 2000mu).

34. almusnid alsahih al mukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah p (shih muslim): muslim abn alhajaaj 'abu alhasan alqushayrii alnaysaburii (t: 261h), tahqiqu: muhamad fuad eabd albaqi, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, dat.

35. almuetamad fi al'adwiat almufradati: eumar bin yusif bn eumar almalik al'ashraf altturkumany (t:696hi) mawqie alhawaji, eunwan alraabti: (<http://www.khayma.com/hawaj>).

36. almuejam al'awsata: sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwbi bin mutayr 'abu alqasim altabarani (ta: 360hi), tahqiqu: tariq bin eawad allh bin muhamad, waeabd almuhsin bin 'iibrahim alhusayni, dar alharmayni, alqahirati, dit.



V .4.0

JOURNAL INDEXING

مَجَلَّةُ التَّرَاثِ

AL TVRATH Journal (ALTJ)

ثلاثية، دولية، دورية، محكمة، تعنى بالدراسات الإنسانية والاجتماعية

متعددة التخصصات، متعددة اللغات

Trimestral, International, Periodic And Arbitrated Manner, Devoted To Human And Social Studies

Multidisciplinary, Multilingual.

LEGAL DEPOSIT: 2011- 1934

ISSN: 2253-0339

E-ISSN: 2602-6813



TOGETHER WE REACH THE GOAL



Scientific Indexing Services



ScienceGate Academic Search Engine



الكشاف العربي
للإستشهادات المرجعية